**بسم الله الرحمن الرحيم**

* **تفسير القرآن الكريم؛ سورة يس الآيات: /13-19/**
* **نيل الأوطار؛ في باب ما يجوز التوكيل فيه.**
* **بلوغ المرام؛ كتاب الزكاة.**
* **كتاب الصلاة؛ قال المسقطون للوجوب لا يمكنكم الاستدلال.**
* **فتاوى.**

**...........................**

**(تفسير الشيخ البراك)**

**الشيخ:** نعم مطيع

**طالب:** نعم شيخ الله يجزاك خير

**الشيخ:** {وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ..}

**القارئ: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم {وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ (13) إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ (14) قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ (15) قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ (16) وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ (17) قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ (18) قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ} [يس:13-19]**

**الشيخ:** إلى هنا

**القارئ:** جزاك الله خيرا

**الشيخ:** لا إله إلا الله.

يقول الله {وَاضْرِبْ لَهُمْ} خطابه للرسول يعني اضرب للمشركين {مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ} ولعل هذه القرية يعرفونها أو يسمعون بها ولهذا عُرفت {وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ} جاءها رسل قال بعض المفسرين إنهم دعاة ليس رسلا وإنما هم رسل من المسيح عليه السلام والقول الآخر وهو الصواب وهو ظاهر القرآن أنهم رسل كغيرهم من رسل الله أوحى إليهم وأرسلهم {إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ}

{إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا} جاءهم أولا رسولان فكذبوهما قال الله {فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ} يعني أيدناهما بثالث برسول ثالث فصاروا ثلاثة {فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ} قال الرسل الثلاثة لأصحاب هذه القرية {إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ}

{قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ} هذه [...] أعداء الرسل كلهم يتعلقون بهذه الشبه يقولون أنتم بشر مثلنا ما الذي فضلكم علينا {قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ} وهذا تصريح تصريحا بالتكذيب {إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ} تصريح بالتكذيب

{وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ (15) قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ (16) وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ} هذا هو واجبنا وقد بلغناكم فقال أعداء الرسل أصحاب القرية {إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ} يعني تشاءمنا بكم وكأنهم يشيرون إلى أنهم أصابتهم مصائب بعد ما جاءتهم الرسل وجعلوا سبب ذلك مجيء الرسل {إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ} وهذه عادت أعداء الرسل يتطيرون بالرسل والمؤمنين ويهددونهم {إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ}

قال الرسل {طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ} طائركم وشؤمكم عندكم وفيكم بكفركم وتكذيبكم ومعاصيكم وفي بعض الآيات قال الله {طَائِرُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ} [النمل:47] يعني طائركم وما أصابكم هو بمشيئة الله وتقديره والسبب هو ذنوبهم ومعاصيهم {قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ} يعني أئن ذكرتم تقولون ما تقولون من أجل إنكم ذكرناكم ودعوناكم وبلغناكم {أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ}

{وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ يَسْعَى} وتأتي قصته إن شاء الله. نعم يا محمد

**(تفسير البغوي)**

**القارئ: بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.**

**قال البغوي رحمه الله تعالى:**

**قوله عز وجل {وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ} يعني اذكر لهم شبها مثل حالهم من قصة أصحاب القرية وهي أنطاكية {إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ} يعني رسل عيسى عليه الصلاة والسلام.**

**قال العلماء بأخبار الأنبياء** ثم ساق...

**الشيخ:** هات

**القارئ: قال العلماء بأخبار الأنبياء بعث عيسى رسولين من الحواريين إلى أهل مدينة أنطاكية فلما قربا من المدينة رأيا شيخا يرعى غنيمات له وهو حبيب النجار صاحب يس فسلما عليه فقال الشيخ لهما من أنتما؟ فقالا رسولا عيسى يدعوكم من عبادة الأوثان إلى عبادة الرحمن فقال أمعكما آية؟ قالا نعم نحن نشفي المريض ونبرئ الأكمه والأبرص بإذن الله فقال الشيخ إن لي ابنا مريضا منذ سنين قالا فانطلق بنا نطلع على حاله فأتى بهما إلى منزله فمسحا ابنه فقام في الوقت بإذن الله صحيحا ففشي الخبر في المدينة.**

**الشيخ:** هذه من الاسرائيليات التي لا تصدق ولا تكذب ولو صحت لكان معنى ذلك أن الله جعل لهما ما أعطى عيسى من الآيات كما أن عيسى عليه السلام يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى فقد جعل الله لبعض الحواريين شيء من هذا النوع والله أعلم والله على كل شيء قدير لكن هذا لم يأت خبره في القرآن أو عن الرسول عليه الصلاة والسلام وإنما هو من المرويات الإسرائيليات.

**القارئ: وشفى الله تعالى على أيديهما كثيرا من المرضى وكان لهم ملك قال وهب كان اسمه إنطيخيس وكان من ملوك الروم يعبد الأصنام قالوا فانتهى الخبر إليه فدعاهما فقال من أنتما قالا رسولا عيسى قال وفيم جئتما قالا ندعوك من عبادة ما لا يسمع ولا يبصر إلى عبادة من يسمع ويبصر فقال ولكما إله دو ألهتنا قالا نعم من أوجدك وآلهتك قال قوما حتى أنظر في أمركما فتبعهما الناس فأخذوهما وضربوهما في السوق قال وهب بعث عيسى هذين الرجلين إلى أنطاكية فأتياها فلم يصلا إلى ملكها وطال مدة مقامهما فخرج الملك ذات يوم فكبرا وذكرا الله فغضب الملك وأمر بهما فحُبسا وجلد كل واحد منهما مائة جلدة قالوا فلما كُذب الرسولان وضربا بعث عيسى رأس الحواريين شمعون الصفا على إثرهما لينصرهما فدخل شمعون البلد متنكرا فجعل يعاشر حاشية الملك حتى أنسوا به فرفعوا خبره إلى الملك فدعاه فرضي عشرته وأنس به وأكرمه ثم قال له ذات يوم أيها الملك بلغني أنك** **حبست رجلين في السجن وضربتهما حين دعواك إلى غير دينك فهل كلمتهما وسمعت قولهما فقال الملك حال الغضب بيني وبين ذلك قال فإن رأى الملك دعاهما حتى نطلع على ما عندهما فدعاهما الملك فقال لهما شمعون من أرسلكما إلى هاهنا قالا الله الذي خلق كل شيء وليس له شريك فقال لهما شمعون فصفاه وأوجزا فقالا إنه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد فقال شمعون وما آيتكما قالا ما تتمناه فأمر الملك حتى جاؤوا بغلام مطموس العينين وموضع عينيه كالجبهة فما زالا يدعوان ربهما حتى انشق موضع البصر فأخذا بندقيتين من الطين فوضعاهما في حدقتيه فصارا مقلتين يبصر بهما فتعجب الملك فقال شمعون للملك إن أنت سألت إلهك حتى يصنع صنعا مثل هذا فيكون لك الشرف ولإلهك فقال الملك ليس لي عنك سر إن إلهنا الذي نعبده لا يسمع ولا يبصر ولا يضر ولا ينفع وكان شمعون إذا دخل الملك على الصنم يدخل بدخوله ويصلي كثيرا ويتضرع حتى ظنوا أنه على ملتهم فقال الملك للرسولين إن قدر إلهكم الذي تعبدانه على إحياء ميت آمنا به وبكما قالا إلهنا قادر على كل شيء فقال الملك إن هاهنا ميتا مات منذ سبعة أيام ابن لدهقان وأنا أخرته فلم أدفنه حتى يرجع أبوه وكان غائبا فجاؤوا بالميت وقد تغير وأروح فجعلا يدعوان ربهما علانية وجعل شمعون يدعو ربه سرا فقام الميت وقال إني قدمت منذ سبعة أيام مشركا فأُدخلت في سبعة أودية من النار وأنا أحذركم ما أنتم فيه فآمنوا بالله ثم قال فُتحت لي أبواب السماء فنظرت فرأيت شابا حسن الوجه يشفع لهؤلاء الثلاثة قال الملك ومن الثلاثة قال شمعون وهذان وأشار إلى صاحبيه فتعجب الملك فلما علم شمعون أن قوله أثر في الملك أخبره بالحال ودعاه فآمن الملك وآمن قوم وكفر آخرون.**

**وقيل إن ابنة للملك كانت قد توفيت ودُفنت فقال شمعون للملك اطلب من هذين الرجلين أن يحييا ابنتك فطلب منهما الملك ذلك فقاما وصليا ودعوا وشمعون معهما في السر فأحيا الله المرأة وانشق القبر عنها فخرجت وقالت أسلموا فإنهما صادقان قالت ولا أظنكم تسلمون ثم طلبت من الرسولين أن يرداها إلى مكانها فذرا ترابا على رأسها وعادت إلى قبرها كما كانت.**

**وقال ابن إسحاق عن كعب ووهب بل كفر الملك وأجمع هو وقومه على قتل الرسل فبلغ ذلك حبيبا وهو على باب المدينة الأقصى فجاء يسعى إليهم يذكرهم ويدعوهم إلى طاعة المرسلين.**

**فذلك قوله عز وجل {إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ} وقال وهب اسمهما يوحنا وبولس {فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا} يعني فقوينا {بِثَالِثٍ} برسول ثالث وهو شمعون وقرأ أبو بكر عن عاصم فعززنا بالتخفيف وهو بمعنى الأول كقولك شددنا وشددنا بالتخفيف والتثقيل.**

**وقيل أي فغلبناه من قولهم من عز بز وقال كعب الرسولان صادق وصدوق والثالث شلوم وإنما أضاف الله الإرسال إليه لأن عيسى عليه السلام إنما بعثهم بأمره تعالى {فَقَالُوا} جميعا لأهل أنطاكية {إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ}**

**{قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ} ما أنتم إلا كاذبون فيما تزعمون.**

**{قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ} تشاءمنا بكم وذلك أن المطر حُبس عنهم فقالوا أصابنا هذا بشؤمكم {لَئِنْ لَمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ} لنقتلنكم وقال قتادة بالحجارة {وَلَيَمَسَّنَّكُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ} .**

**{قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ} يعني شؤمكم معكم بكفركم وتكذيبكم يعني أصابكم الشؤم من قبلكم.**

**وقال ابن عباس والضحاك حظكم من الخير والشر {أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ} يعني وعظتم بالله وهذا استفهام محذوف الجواب مجازه أئن ذكرتم و وعظتم بالله تطيرتم بنا وقرأ أبو جعفر أن بفتح الهمزة الملينة ذكرتم بالتخفيف {بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ} مشركون مجاوزون الحد انتهى**

**{وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى}**

**الشيخ:** أحسنت شف تفسير السعدي هو الي ينبه على.

**القارئ: قال رحمه الله:**

**قوله تعالى {وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ}**

**أي واضرب لهؤلاء المكذبين برسالتك الرادين لدعوتك مثلا يعتبرون به ويكون لهم موعظة إن وفقوا للخير وذلك المثل أصحاب القرية وما جرى منهم من التكذيب لرسل الله وما جرى عليهم من عقوبته ونكاله.**

**وتعيين تلك القرية لو كان فيه فائدة لعينها الله فالتعرض لذلك وما أشبهه من باب التكلف والتكلم بلا علم ولهذا إذا تكلم أحد في مثل هذا تجد عنده من الخبط والخلط والاختلاف الذي لا يستقر له قرار ما تعرف به أن طريق العلم الصحيح الوقوف مع الحقائق وترك التعرض لما لا فائدة فيه وبذلك تزكو النفس ويزيد العلم**

**الشيخ:** وهذا يعني أن الشيخ لا يوافق على أن القرية هي أنطاكية يقول إن هذا لم يثبت كأنه.

**القارئ: من حيث يظن الجاهل أن زيادته بذكر الأقوال التي لا دليل عليها ولا حجة عليها ولا يحصل منها من الفائدة إلا تشويش الذهن واعتياد الأمور المشكوك فيها.**

**والشاهد أن هذه القرية جعلها الله مثلا للمخاطبين {إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ} من الله تعالى يأمرونهم بعبادة الله وحده وإخلاص الدين له وينهونهم عن الشرك والمعاصي.**

**وقوله تعالى {إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ} أي قويناهما بثالث فصاروا ثلاثة رسل اعتناء من الله بهم وإقامة للحجة بتوالي الرسل إليهم {فَقَالُوا} لهم {إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ} وقوله {قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ} فأجابوهم بالجواب الذي ما زال مشهورا عند من رد دعوة الرسل فـقالوا {قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا} أي فما الذي فضلكم علينا وخصكم من دوننا قالت الرسل لأممهم {إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ} [إبراهيم:11]**

**{وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ} أي أنكروا عموم الرسالة ثم أنكروا أيضا المخاطبين لهم فقالوا {إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ}**

**وقوله {وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ} أي البلاغ المبين الذي يحصل به توضيح الأمور المطلوب بيانها وما عدا هذا من آيات الاقتراح ومن سرعة العذاب فليس إلينا وإنما وظيفتنا التي هي البلاغ المبين قمنا بها وبيناها لكم فإن اهتديتم فهو حظكم وتوفيقكم وإن ضللتم فليس لنا من الأمر شيء.**

**فقال أصحاب القرية لرسلهم {إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ} أي لم نر على قدومكم علينا واتصالكم بنا إلا الشر وهذا من أعجب العجائب أن يجعل من قدم عليهم بأجل نعمة ينعم الله بها على العباد وأجل كرامة يكرمهم بها وضرورتهم إليها فوق كل ضرورة قد قدم بحالة شر زادت على الشر الذي هم عليه واستشأموا بها ولكن الخذلان وعدم التوفيق يصنع بصاحبه أعظم مما يصنع به عدوه.**

**ثم توعدوهم فقالوا {لَئِنْ لَمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ} أي نقتلنكم رجما بالحجارة أشنع القتلات {وَلَيَمَسَّنَّكُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ}**

**فقالت لهم رسلهم {طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ} وهو ما معهم من الشرك والشر المقتضي لوقوع المكروه والنقمة وارتفاع المحبوب والنعمة {أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ} أي بسبب أنا ذكرناكم ما فيه صلاحكم وحظكم قلتم لنا ما قلتم.**

**{بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ} متجاوزون للحد متجرهمون في قولكم فلم يزدهم دعاؤهم إلا نفورا واستكبارا.**

**الشيخ:** انتهى.

**القارئ:** نعم {وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ}

**الشيخ:** لا إله إلا الله سبحان الله ما نبه على المعنى الذي أنا ظننت إن الشيخ ينبه عليه أن هؤلاء الرسل ليس رسل من عيسى بل هم رسل من الله ابتداء كغيرهم من سائر الرسل شف ابن كثير وأش يقول

**القارئ:** نقل عندي أحسن الله إليكم **محقق البغوي الحاشية يقول قال ابن كثير وقد تقدم عن كثير من السلف أن هذه القرية أنطاكية وإن هؤلاء الثلاث كانوا رسلا عند المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام كما نص عليه قتادة وغيره وهو الذي لم يذكر عن واحد من متأخري المفسرين وغيره وفي ذلك نظر من وجوه:**

**أحدها أن ظاهر القصة يدل على أن هؤلاء كانوا رسل الله عز وجل لا من جهة المسيح عليه السلام.**

**الشيخ:** صحيح.

**القارئ: كما قال تعالى {إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ} إلى أن قالوا {قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ (16) وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ} ولو كان هؤلاء من الحوارين قالوا عبارة تناسب أنهم من عند المسيح عليه السلام والله تعالى أعلم ثم لو كانوا رسل المسيح لما قالوا لهم {إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا}**

**الثاني إن أهل أنطاكية آمنوا برسل المسيح إليهم وكانوا أول مدينة آمنت بالمسيح ولهذا كانت عند النصارى إحدى المدائن الأربعة اللاتي فيهن بتاركة وهن القدس لأنها بلد المسيح وأنطاكية لأنها أول بلد آمنت بالمسيح عن آخر أهلها والإسكندرية لأن فيها اصطلحوا على اتخاذ البتاركة والمطارنة والأساقفة والقساوسة والشمامسة والرهبايين ثم رومية لأنها مدينة الملك قسطنطين الذي نصر دينهم ووططه الثالث إن قصة أنطاكية مع الحوارين أصحاب المسيح بعد نزول التوراة. انتهى**

**الشيخ:** هذا هو المطلوب وجزاه الله خير صاحب التعليق أقول اختصر علينا الطريق يعني المهم إن ابن كثير نبه على أن الصواب أنهم رسل من الله ابتداء كغيرهم من الرسل وليس رسل عيسى ومن النكارة في هذه الروايات الإسرائيلية أنها تضمنت أن هؤلاء الرسل أوتوا ما أوتي عيسى من إبراء أصحاب العاهات فيكونون بمنزلة عيسى والصواب ما قاله ابن كثير وأنهم رسل من الله كغيرهم من سائر من أرسلهم الله والله أعلم كلام طيب. نعم يا شيخ عبد الله

**القارئ:** وهذا اختيار شيخ الإسلام في الجواب الصحيح إنهم رسل من الله.

**الشيخ**: هذا هو ظاهر بين أما ما قاله بعض المفسرين لا دليل عليه ولم يأتوا بحجة وهو خلاف ما يقتضيه السياق السياق كله من أول القصة إلى آخرها كلها فيها نظير ما قاله سائر الرسل وما قاله المكذبون لهم.

**(نيل الأوطار)**

**القارئ: بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:**

**فقال المصنف رحمه الله تعالى:**

**في باب ما يجوز التوكيل فيه**

**وعن سليمان بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع مولاه ورجلا من الأنصار فزوجاه ميمونة بنت الحارث وهو بالمدينة قبل أن يخرج رواه مالك في الموطأ وهو دليل على أن تزوجه بها قد سبق إحرامه وأنه خفي على ابن عباس**

**الشيخ:** كأن معناه فزوجاه يعني قبل الزواج قبل الزواج من ولي ميمونة يعني فهما وكيلان للنبي صلى الله عليه وسلم في قبول ميمونة فعبارة فزوجاه فيه تجوز فيها مجاز.

**القارئ: وعن جابر رضي الله عنه قال أردت الخروج إلى خيبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم (إذا أتيتَ وكيلي فخذْ منهُ خمسةَ عشرَ وسقًا فإنْ ابتغى منكَ آيةً فضعْ يدكَ على ترقوتِهِ) رواه أبو داود والدارقطني.**

**وعن يعلى بن أمية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إذا أتتكَ رُسلي فأعطِهمْ ثلاثينَ درعًا وثلاثين بعيرًا) فقال له العارية مؤداة يا رسول الله قال (نعم) رواه أحمد وأبو داود وقال فيه قلت يا رسول الله عارية مضمونة أو عارية مؤداة؟ قال (بل مؤداة).**

**الشيخ:** هذا الباب على ظاهره إنه يجوز التوكيل في كل ما للإنسان التصرف فيه كل ما للإنسان أن يتصرف فيه من بيع وشراء وغيرهما من سائر العقود فإنه يجوز التوكيل فيه والتوكيل معناه الاستنابة يستنيب الإنسان بعض أصحابه أو غيرهم في بعض شؤونه من عطاء أو منع أو أخذ أو اقتراض أو بيع أو شراء وغيرها ولهذا أطلق المصنف باب التوكيل في كل شيء يعني مما للإنسان التصرف فيه.

**القارئ: قال الشارح: الحديث الأول أخرجه أيضا الشافعي وأحمد والترمذي والنسائي وابن حبان وقد أعله ابن عبد البر بالانقطاع بين سليمان بن يسار وأبي رافع لأنه لم يسمع منه وتعقب بأنه قد وقع التصريح بسماعه في تاريخ ابن أبي خيثمة في حديث نزول الأبطح ورجح ابن القطان اتصاله ورجح أن مولد سليمان سنة سبع وعشرين ووفاة أبي رافع سنة ست وثلاثين فيكون سنه عند موت أبي رافع ثمان سنين وقد تقدم الكلام على زواجه صلى الله عليه وسلم بميمونة واختلاف الأحاديث في ذلك في كتاب الحج في باب ما جاء في نكاح المحرم وفيه دليل على جواز التوكيل في عقد النكاح من الزوج.**

**الشيخ:** من الزوج أو الولي أيضا كذلك يجوز للولي إن يوكل في الإيجاب فيقول الوكيل زوجتك بنت فلان بالوكالة أو بما أني وكيل عن فلان في تزوجيه ابنته فقد زوجتكها.

**القارئ:** أحسن الله إليك هنا إضافة: قال **في الأنصاف يعتبر أن يقول الولي أو وكيله لوكيل الزوج زوجت فلانة لفلان أو زوجت موكلك فلان لفلانة ولا يقول زوجتها منك ويقول الولي قبلت في تزويجها أو نكاحها لفلان فإن لم يقل لفلان فوجهان في الترغيب وتابعه في الفروع وقال في الرعاية إن قال قبلت هذا النكاح ونوى أنه قبله لموكله ولم يذكره صح قلت يحتمل ضده بخلاف البيع انتهى.**

**الشيخ:** الظاهر إن الأمر يرجع إلى ما يدل على المقصود فالعبارات لا أثر لها إذا عُرف المقصود.

**القارئ: والحديث الثاني علق البخاري طرفا منه في الخمس وحسن الحافظ في التلخيص إسناده ولكنه من حديث محمد بن إسحاق.**

**قوله (فإن ابتغى منكَ آية) أي علامة قول (ترقوته) بفتح المثناة من فوق وضم القاف وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبين**

**الشيخ:** معروف معروفا عظمان ناتئان محيطان بالعنق.

**القارئ: وفي الحديث دليل على صحة الوكالة وأن الإمام له أن يوكل ويقيم عاملا على الصدقة في قبضها وفي دفعها إلى مستحقها وإلى من يرسله إليه بأمارة.**

**الشيخ:** يعني معنى هذا أن الرسول كان قد قال لوكيله لنائبه في خبير إذا أتاك من يدعي إني وكلته ووضع يده على عاتقه فهي العلامة على ترقوته فهذه علامة صدقه وهذا يقتضي ألا يشيع هذه العلامة ولا يذكرها وإلا لاستغلها إي واحد.

**القارئ: وفيه أيضا دليل على جواز العمل بالأمارة أي العلامة وقبول قول الرسول إذا عرف المرسل إليه صدقه وهل يجب الدفع إليه؟ قيل لا يجب لأن الدفع إليه غير مبرئ لاحتمال أن ينكر الموكل أو المرسل إليه وبه قال الهادي وأتباعه وقيل يجب مع التصديق بأمارة أو نحوها لكن له الامتناع من الدفع إليه حتى يُشهد عليه بالقبض وبه قال أبو حنيفة ومحمد وفي الحديث أيضا دليل على استحباب اتخاذ علامة بين الوكيل وموكله لا يطلع عليها غيرهما ليعتمد الوكيل عليها في الدفع لأنها أسهل من الكتابة فقد لا يكون أحدهما ممن يحسنها ولأن الخط يشتبه.**

**والحديث الثالث أخرجه أيضا النسائي وسكت عنه أبو داود والمنذري والحافظ في التلخيص وقال ابن حزم إنه أحسن ما ورد في هذا الباب وقد ورد في معناه أحاديث يأتي ذكرها في العارية عند** **الكلام على حديث صفوان إن شاء الله تعالى وفيه دليل على جواز التوكيل من المستعير لقبض العارية قوله (العارية مؤداة) سيأتي الكلام على هذا في العارية إن شاء الله تعالى.**

**قال رحمه الله تعالى:**

**باب من وكل في شراء شيء فاشترى بالثمن أكثر منه وتصرف في الزيادة.**

**عن عروة بن أبي الجعد البارقي أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه دينارا ليشتري به له شاة فاشترى له به شاتين فباع إحداهما بدينار وجاءه بدينار وشاة فدعا له بالبركة في بيعه وكان لو اشترى التراب لربح فيه رواه أحمد والبخاري وأبو داود.**

**وعن حبيب بن أبي ثابت عن حكيم بن حزام أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ليشتري له أضحية بدينار فاشترى أضحية فأربح فيها دينارا فاشترى أخرى مكانها فجاء بالأضحية والدينار.**

**الشيخ:** فأربح كذا يمكن أُربح ربحَ فيه دينار أو أُربح مثل ما يقولون يكسبك كذا كُسب عندك أربح مكتوبة

**القارئ:** أحسن الله إليك **قال في المصباح المنير وأربح فيها بالألف صادف سوق ذات ربح وأربحت الرجل أرباحا أعطيته ربحا كأنه يصح الوجهين.**

**الشيخ:** الثاني ما تجي إلا أُربح أَربح الرجل إذا أخبرت عن الرجل تقول أربح نعم بعده

**القارئ: فاشترى أخرى مكانها فجاء بالأضحية والدينار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضح بالشاة وتصدق بالدينار رواه الترمذي وقال لا نعرفه إلا من هذا الوجه وحبيب بن أبي ثابت لم يسمع عندي من حكيم ولأبي داود نحوه من حديث أبي حصين عن شيخ من أهل المدينة عن حكيم.**

**الشيخ:** هذا أقول حديث حكيم كأنه غريب يعني المشهور إن الذي وقع له هذا وقصته هي المشهورة كونها تجي هذا التطابق أعطاه دينار واشترى شاتين وباع واحده شوف الآن الشرح يتكلم عن هذا الجانب.

**القارئ: الحديث الأول أخرجه أيضا الترمذي وابن ماجه والدارقطني وفي إسناد من عدا البخاري سعيد بن زيد أخو حماد وهو مختلف فيه عن أبي لبيد لمازة بن زبار وقد قيل إنه مجهول لكنه قال الحافظ إنه وثقه ابن سعد وقال حرب سمعت أحمد يثني عليه وقال في التقريب إنه ناصبي جلد**

**الشيخ:** الاسم سعيد أيش

**القارئ:** سعيد بن زيد أخو حماد

**الشيخ:** نعم أخو حماد المشهور.

**القارئ:** **وهو مختلف فيه عن أبي لبيد لمازة بن زبار وقد قيل إنه مجهول لكنه قال الحافظ إنه وثقه ابن سعد وقال حرب سمعت أحمد يثني عليه وقال في التقريب إنه ناصبي جلد قال المنذري والنووي إسناده صحيح لمجيئه من وجهين وقد رواه البخاري من طريق ابن عيينة عن شبيب بن غرقد سمعت الحي يحدثون عن عروة ورواه الشافعي عن ابن عيينة وقال إن صح قلت به ونقل المزني عنه أنه ليس بثابت عنده قال البيهقي إنما ضعفه لأن الحي غير معروفين وقال في موضع آخر هو مرسل قال الحافظ الصواب أنه متصل في إسناده مبهم**

**والحديث الثاني منقطع في الطريق الأولى لعدم سماع حبيب من حكيم وفي الطريق الثانية في إسناده مجهول قال الخطابي إن الخبرين معا غير متصلين لأن في أحدهما وهو خبر حكيم رجلا مجهولا لا يدرى من هو وفي خبر عروة أن الحي حدثوه ومن كان هذا سبيله من الرواية لم تقم به الحجة وقال البيهقي ضعف حديث حكيم من أجل هذا الشيخ.**

**وفي الحديثين دليل على أنه يجوز للوكيل إذا قال له المالك اشتر بهذا الدينار شاة ووصفها أن يشتري به شاتين بالصفة المذكورة لأن مقصود الموكل قد حصل وزاد الوكيل خيرا ومثل هذا لو أمره أن يبيع شاة بدرهم فباعها بدرهمين أو بأن يشتريها بدرهم فاشتراها بنصف درهم وهو الصحيح عند الشافعية كما نقله النووي في زيادات الروضة.**

**قوله فباع إحداهما بدينار فيه دليل على صحة بيع الفضولي وبه قال مالك وأحمد في إحدى الروايتين عنه**

**الشيخ:** فضولي وهو تصرف الإنسان في مال غيره والرسول عليه الصلاة والسلام أعطاه الدينار يشتري به شاة فاشترى شاتين فصار الشاتان ملكا للرسول صلى الله عليه وسلم وعروة تصرف من ذات نفسه ورأيه فباع الشاة الأخرة لكن يشفع له أن هذا في العرف أنه مصلحة مصلحة للوكيل للموكل.

**القارئ: فيه دليل على صحة بيع الفضولي وبه قال مالك وأحمد في إحدى الروايتين عنه والشافعي في القديم وقواه النووي في الروضة وهو مروي عن جماعة من السلف منهم علي وابن عباس وابن مسعود وابن عمر وإليه ذهبت الهادوية وقال الشافعي في الجديد وأصحابه والناصر إن البيع الموقوف والشراء الموقوف باطلان للحديث المتقدم في البيع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا تبعْ ما ليسَ عندَك) وأجابوا عن حديثي الباب بما فيهما من المقال وعلى تقدير الصحة فيمكن أنه كان وكيلا بالبيع بقرينة فهمها منه صلى الله عليه وسلم وقال أبو حنيفة إنه يكون البيع الموقوف صحيحا دون شراء والوجه أن الإخراج عن ملك المالك مفتقر إلى إذنه بخلاف الإدخال ويجاب بأن الإدخال للمبيع في الملك يستلزم الإخراج من الملك للثمن.**

**وروي عن مالك العكس من قول أبي حنيفة فإن صح فهو قوي لأن فيه جمعا بين الأحاديث.**

**الشيخ:** المهم أن تصرف عروة يعني من الأمر المعروف الذي لا ينكره عاقل اشترى شاتين بدينار وباع واحدة بدينار أفيضن أن موكله سينكر عليه هذا التصرف لا لأن مصلحته ظاهرة جاءه بشاة ودينار.

**القارئ:** قوله إنه محمول على أنه كان وكيل يعني وكاله مطلقة في غير موضوع الأضحية؟

**الشيخ:** وأش العبارة.

**القارئ: قال وأجابوا عن الحديث أنه كان وكيلا بالبيع.**

**الشيخ:** يعني يقول إنه فهم إنه وكيل في البيع كما إنه وكيل في الشراء ظاهر السياق أبدا إلا أنه تصرف لكون هذا التصرف يعني في العرف العام من مصلحة الوكيل الموكل عليه. انتهى

**القارئ:** بقي أحسن الله إليك.

**الشيخ:** نعم.

**القارئ:** أحسن الله إليك **قال في مدارج السالكين: قال ابن القيم رحمه الله تعالى وقد استقرت قواعد الشرع على أن الأذن العرفي كاللفظي**

**الشيخ:** الأذن العرفي هذا ما أعنيه

**القارئ:** فمن رأى بمال غيره موتا وهو مما يمكن استدراكه بذبحه فذبحه إحسانا إلى مالكه ونصحا له فهو مأذون له فيه عرفا.

**الشيخ:** صحيح.

**القارئ: وإن كان المالك سفيها فإذا ذبحه لمصلحة مالكه لم يضمنه لأنه محسن وما على المحسنين من سبيل وكذلك إذا غصبه ظالم أو خاف عليه منه فصالحه عليه ببعضه ليسلم الباقي لمالكه وهو غائب عنه أو رآه آيلا إلى تلف محض فباعه وحفظ ثمنه له ونحو ذلك فإن هذا كله مأذون فيه عرفا من المالك وقد باع عروة البارقي وكيل النبي صلى الله عليه وسلم ملك النبي صلى الله عليه وسلم بغير إذنه لفظا واشترى له ببعض ثمنه مثل ما وكله في شرائه بذلك الثمن كله ثم جاءه بالثمن وبالمشترى فقبله النبي صلى الله عليه وسلم ودعا له وأشكل هذا على بعض الفقهاء وبناه على تصرف الفضولي فأورد عليه إن الفضولي لا يَقبض ولا يُقبض وهذا قبض وأقبض وبناه آخرون على أنه كان وكيل مطلقا في كل شيء وهذا أفسد من الأول فإنه لا يعرف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه وكل أحدا وكالة مطلقة ألبتة ولا نقل ذلك عنه مسلم والصواب إنه مبني على هذه القاعدة إن الأذن العرفي كالأذن اللفظي ومن رضي بالمشترى وخرج ثمنه عن ملكه فهو بأن يرضى به ويحصل له الثمن أشد رضا** انتهى أحسن الله إليك.

**الشيخ**: أحسنت جزاك الله خيرا أقول كلاما معقول ومقبول بعده باب

**القارئ**: بقي شرح بقي قليل.

**الشيخ:** نعم كمل قراءة.

**القارئ: قال الشارح: وله فاشترى أخرى مكانها فيه دليل على أن الأضحية لا تصير أضحية بمجرد الشراء وأنه يجوز البيع لإبدال مثل أو أفضل قوله وتصدق بالدينار جعل جماعة من أهل العلم هذا أصلا فقالوا من وصل إليه مال من شبهة وهو لا يعرف له مستحقا فإنه يتصدق به ووجه الشبهة هاهنا أنه لم يأذن لعروة في بيع الأضحية**

**الشيخ:** الأخرى التي اشتراها الأخرى.

**القارئ: ويحتمل أن يتصدق به لأنه قد خرج عنه للقربة لله تعالى في الأضحية فكره أكل ثمنها.**

**قال رحمه الله تعالى:**

**باب من وكل في التصدق بماله فدفعه إلى ولد الموكل**

**الشيخ:** حديث معن.

**القارئ:** نعم.

**الشيخ:** قف عند هذا.

**(بلوغ المرام)**

**القارئ: الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين وللمستمعين.**

**قال الإمام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى وأسكنه فسيح جنانه في كتابه بلوغ المرام**

**كتاب الزكاة.**

**وعن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهما;**

**طالب:** أحسن الله إليك في الوكالة في صرف الصدقة هل يجوز أن يأخذها الوكيل إذا كان مستحقا؟

**الشيخ:** لا إلا بإذن الموكل.

**القارئ: وعن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعطي عمر العطاء فيقول أعطه أفقر مني فيقول (خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ) رواه مسلم.**

**قلتم أحسن الله إليكم: هذا الحديث أصل في قبول العطاء من بيت المال وفيه فوائد منها:**

**1- أن النبي صلى الله عليه وسلم هو القاسم لمال بيت المال**

**الشيخ:** هو القاسم.

**القارئ: نعم هو القاسم لمال بيت المال قال صلى الله عليه وسلم (إنّما إنا قاسمٌ واللهُ يُعطي)**

**2- فضل عمر رضي الله عنه بما أعطاه الله من الزهد والقناعة والإثار**

 **3- أن عمر رضي الله عنه كان في بعض الأوقات فقيرا**

**الشيخ:** كأنه يقول كأنه مأخوذ من قوله: أعطه أفقر مني أفعال التفضيل يدل على اشتراك في الوصف.

**القارئ:**

**4**-**كراهة السؤال من بيت المال والتشوف للعطاء**

**5- أن ما خلا عن ذلك فلا كراهة فيه ما لم يكن محابة أو لغرض فاسد كما قال أبو ذر رضي الله عنه في العطاء خذه فإن فيه اليوم معونة فإن كان ثمنا لدينك فدعه**

**6- أن ما يُعطاه الإنسان من بيت المال يخير فيه بين تمؤوله والتصدق به**

 **7- أن ما لا يحصل فيه إلا بسؤال أو بأشراف نفس فينبغي الإعراض عنه.**

**الشيخ:** لقوله ومالا فلا تتبعه.

**القارئ:**

 **8- جواز العمل على الصدقة لجبايتها وقسمها وأخذ الأجرة منها كما يدل على ذلك سبب الحديث فإن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل عمر رضي الله عنه على الصدقة فأعطاه عمالته**

 **9- أن قوله صلى الله عليه وسلم وما جاءك من هذا المال إلى آخر عام فيما يعطاه الإنسان من بيت المال فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.**

**ثم قال ابن حجر رحمه الله تعالى:**

**كتاب الصيام**

**الشيخ:** الله أكبر.

**القارئ: وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لَا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا يومًا فَلْيَصُمْهُ) متفق عليه.**

**الشيخ:** إلا رجل كان

**القارئ:** إلا رجل كان يصوم يوما

**الشيخ:** يوما

**القارئ:** إلا رجل كان يصوم صوما فليصمه.

**الشيخ:** أحسنت هذه

**القارئ:** **متفق عليه.**

**قلتم أحسن الله إليكم في الحديث فوائد منها:**

**1- النهي عن تقدم رمضان**

**الشيخ:** ما في مقدمة عن الصيام.

**القارئ:** لا ما في الفوائد.

**الشيخ:** يعني جرت عادة أهل العلم يكتبون مقدمة عن لفظ عن أصل معنى الكلمة مثل ما تقدم بالزكاة الصوم معناه العمل إمساك عن الشيء ومنه الإمساك عن الكلام ويستشهدون له بقول تعالى بشأن مريم {إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا} [مريم:26] ويستشهدون له بالبيت المشهور:

خيلٌ صيامٌ وخيلٌ غيرُ صائمةٍ تحتَ العجاجِ وأخرى تعلُكُ اللُجما.

وأما شرعا فهو الإمساك عن المفطرات من الأكل والشرب والجماع وما في حكمها من طلوع الفجر إلى غروب الشمس بنية يعني بنية العبادة.

**القارئ: في الحديث فوائد منها:**

**1- النهي عن تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين قصَدَ الاحتياط لرمضان أو لم يقصد والأصل في النهي التحريم**

**2- جواز ذلك إن كان عادة**

**الشيخ:** لو صادف يوم 29 من شعبان يوم الاثنين ومن عادة الإنسان أن يصوم هذا اليوم يصم إلا رجل كان يصوم صوما فليصمه.

**القارئ:**

 **3- أنه لا يجوز الاحتياط لرمضان بالصوم إلا قبل ثبوته برؤيه أو إكمال الشهر**

 **4- أنه لا يجوز صوم يوم الشك**

 **5- جواز الصيام بعد النصف من شعبان إلا ما كان مضنة الاحتياط كاليوم واليومين وأما حديث (إذا انتصفَ شعبانَ فلا تصوموا) فقد أنكره الأئمة**

 **6- وجوب التقيد في العبادة بالشرع**

 **7- أن العبادة التي لم يأمر بها بدعة وذلك أن الصوم عبادة غير مأمور بها هنا ها هنا غير مأمور بها هنا فكيف إذا جاء النهي عنها**

 **8- أن العبادة المستحبة إذا تطرق إليها احتمال البدعة فينبغي تركها**

 **9- الوقوف فيما شرع الله عند حدوده وجه ذلك أن الذي يصوم احتياطا لم يقف عند حدود ما فرض الله وذلك أن الله لم يفرض على عباده إلا صيام شهر رمضان فمن تقدمه بصوم غير معتاد فكأنما زاد على ما فرض الله والله أعلم.**

**ثم قال رحمه الله تعالى:**

**وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم ذكره البخاري تعليقا ووصله الخمسة وصححه ابن خزيمة وابن حبان.**

**اليوم الذي يشك فيه هو يوم الثلاثين من شعبان إذا لم ير الهلال قال بعضهم لا يكون هذا اليوم مشكوكا فيه إلا إذا كان هناك غيم أو قتر أما إذا لم يكن غيما ولا قتر فلا يكون يوم الشك والصحيح أنه يوم شك حتى ولو لم يكن فيه غيم ونحوه لأنه قد تقْصرُ الأبصار عن رؤية الهلال لضعفه أو لضعف الأبصار فينهى عن صيامه مطلقا.**

**وفي الحديث فوائد منها:**

**1- أن صيام يوم الشك معصية لرسول صلى الله عليه وسلم في ميما إذا لم يوافق عادة للحديث المتقدم إلا رجل كان يصوما صوما فليصمه**

**2- أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم الشك لأن عمارا لم يروي الصيغة عن النبي صلى الله عليه وسلم وإنما نقل المعنى**

**3- ذكر الرسول بكنيته صلى الله عليه وسلم**

**4- الدليل على جواز الرواية بالمعنى**

**5- أن الدين ليس بالرأي فإن في بادئ الرأي إن الاحتياط لرمضان بصوم يوم الشك أكمل**

**6- أن اليقين لا يرتفع بالشك.**

**ثم قال رحمه الله تعالى:**

**وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ) متفق عليه.**

**ولمسلم (فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ ثَلَاثِينَ).**

**وللبخاري (فَأَكْمِلُوا العِدَّةَ ثَلَاثِينَ).**

**وله في حديث أبي هريرة رضي الله عنه (فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ).**

**الشيخ:** إلى هنا لا إله إلا الله

نعم يا محمد

**القارئ:** كتاب الصلاة

**(كتاب الصلاة ابن القيم)**

**القارئ: بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.**

**قال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى في كتاب الصلاة:**

**قال المسقطون للوجوب لا يمكنكم الاستدلال بهذا الحديث إلا بعد إثبات بطلان صلاة الفذ خلف الصف وهذا قول شاذ مخالف لجمهور أهل العلم وقد دل على صحتها إجماع الناس على صحة صلاة المرأة وحدها خلف الصف وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف جبريل.**

**روى جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه جبرائيل يعلمه مواقيت الصلاة فتقدم ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر حين زالت الشمس وأتاه حين كان الظل مثل شخصه فصنع كما صنع فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه النسائي فقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف جبريل مقتديا به.**

**قالوا وقد أحرم أبو بكرة فذا خلف الصف ثم مشى حتى دخل الصف ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالإعادة.**

**قالوا وقد أحرم ابن عباس عن يساره صلى الله عليه وسلم فأخذ بيده فأداره عن يمينه ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم باستقبال الصلاة بل صحح إحرامه فذا فهذا في النفل وحديث جابر في الفرض أنه أقام عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ بيده فأقامه عن يمينه**

**قال الموجبون العجب من معارضة الأحاديث الصحيحة الصريحة بمثل ذلك فإنه لا تعارض بين الأحاديث بوجه من الوجوه.**

**وأما قولكم إن هذا قول شاذ فلعمر الله ليس بشاذ ومعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته الصحيحة الصريحة ولو تركها من تركها فلا يكون ترك السنن لخفائها على من تركها أو لنوع تأويل مسوغا لتركها لغيره وكيف يقدم ترك التارك لهذه السنة عليها**

**هذا وقد قال بهذه السنة جماعة من أكابر التابعين منهم سعيد ابن جبير وطاووس وإبراهيم النخعي ومن دونهم كالحكم وحماد وابن أبي ليلى والحسن بن صالح ووكيع وقال بها الأوزاعي حكاه الطحاوي عنه وإسحاق بن راهويه والإمام أحمد وأبو بكر ابن المنذر ومحمد بن إسحاق بن خزيمة.**

**فأين الشذوذ وهؤلاء القائلون وهذه السنة!**

**وأما معارضتكم بموقف المرأة فمن أفسد المعارضات لأن ذلك هو موقف المرأة المشروع لها حتى لو وقفت في صف الرجال أفسدت صلاة من يليها عند أبي حنيفة وأحد القولين في مذهب أحمد**

**فإن قيل لو وقفت فذة خلف صف النساء صحت صلاتها؟**

**قيل ليس كذلك بل إذا انفردت المرأة عن صف النساء لم تصح صلاتها كالرجل الفذ خلف صف الرجال ذكر ذلك القاضي أبو يعلى في تعليقه لعموم قوله صلى الله عليه وسلم (لا صلاةَ لفردٍ خلفَ الصفِ) خرج من هذا ما إذا كانت وحدها خلف الرجال للحديث الصحيح بقي فيما عداه على هذا العموم**

**وأما قصة صلاتـه صلوات الله وسلامه عليه خلف جبريل وحده والصحابة خلفه فقد أجيب عنها بأنها كانت في أول الأمر حين علمه مواقيت الصلاة وقصة أمره صلى الله عليه وسلم للذي صلى خلف الصف فذا بالإعادة متأخرة بعد ذلك وهذا جواب صحيح.**

**وعندي فيه جواب آخر وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم كان هو إمام المسلمين فكان بين أيديهم وكان هو المؤتم بجبريل وحده وكان تقدم جبرئيل عليه أبلغ في حصول التعليم من أن يكون إلى جانبه.**

**كما أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم على المنبر ليأتموا به وليتعلموا صلاته وكان ذلك لأجل التعليم لم يدخل في نهيه صلى الله عليه وسلم الإمام إذا أم الناس أن يقوم في مقام أرفع منهم**

**وأما قصة أبي بكرة فليس فيها أنه رفع رأسه من الركوع قبل دخوله في الصف وإنما يمكن التمسك بها لو ثبت ذلك ولا سبيل إليه!**

**وقد اختلفت الرواية عن الإمام أحمد فيمن ركع دون الصف ثم مشى راكعا حتى دخل فيه بعد أن رفع الإمام رأسه من الركوع وعنه في ذلك ثلاث روايات.**

**إحداها تصح مطلقا وحجة هذه الرواية أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر أبا بكرة بالإعادة ولا استفصله: هل أدركه قبل رفع رأسه من الركوع أم لا ولو اختلف الحال لاستفصله وروى سعيد بن منصور في سننه عن زيد بن ثابت أنه كان يركع قبل أن يدخل في الصف ثم يمشي راكعا ويعتد بها وصل الصف أم لم يصل**

**والرواية الثانية أنها لا تصح نص عليها في رواية إبراهيم بن الحارث ومحمد بن الحكم وفرق بينه وبين من أدرك الركوع في الصف لأنه لم يدرك في الصف ما يدرك به الركعة فأشبه ما لو أدركه وقد سجد وهذه الرواية أصح عند أكثر أصحابه**

**والرواية الثالثة إن كان عالما بالنهي لم تصح صلاته وإلا صحت لقصة أبي بكرة وقول النبي صلى الله عليه وسلم له (لا تعد) والنهي يقتضي الفساد ولكن ترك في الجاهل به حيث لم يأمره بالإعادة وكانت هذه حال أبي بكرة.**

**وأما قصة ابن عباس وجابر في ترك أمرهما بابتداء الصلاة وقد أحرما فذين فهذا أولا ليس فيه أنهما كانا قد دخلا في الصلاة وإنما فيه أنهما وقفا عن يساره فأدارهما إلى يمينه فأدارهما عند أول وقوفهما.**

**ولو قدر أنهما أحرما كذلك فمن أحرم فذا صح إحرامه بالصلاة ودخوله فيها وإنما الاعتبار بالركوع وحده وإلا فمن وقف معه آخر قبل الركوع صحت صلاته ولو اعتبرنا إحرام المأمومين جميعا لم ينعقد تحريم أحد حتى يتفق هو ومن إلى جانبه في ابتداء التكبير وانتهائه وهذا من أعظم الحرج والمشقة ولهذا لم يعتبره أحد أصلا والله أعلم.**

**الدليل العاشر:**

**الشيخ:** حسبك اللهم صل وسلم وبارك على عبدك

**طالب:** أحسن الله إليك: اقتداء النبي عليه الصلاة والسلام بجبريل هل يقال إنه خارج أصلا عن النقاش؟

**الشيخ:** وكيف ذلك أنه خارج؟

**القارئ:** يعني لا يأخذ منه حكم لغير عامة الناس

**الشيخ:** وراه ...

**القارئ:** خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام.

**الشيخ:** هذا الجواب هذا يعني ممكن تقول معناه إنه خاص لا أنه لا يدل [...] هو الذي ذكره يعني أنه متقدم وأجاب بالجواب الثاني أنه كما به يتعلل.

**الأسئلة:**

**السؤال1: أحسن الله إليكم يقول السائل: لماذا جعل النبي عليه الصلاة والسلام صلاة الصبح والعصر سببا لدخول الجنة هل لأن التفريط فيها سبب لدخول النار؟**

**الجواب:** الرسول مبلغ عن الله ليس الرسول هو الذي جعلها سببا لدخول الله هو الذي جعلها سببا لدخول الجنة هو الذي فرضهما وجعلهما سبب لدخول الجنة والرسول بلغ ذلك عليه الصلاة والسلام وهما يعني الصلوات كلها عظيمة الصلوات المكتوبة هي أعظم شعائر وشرائع الإسلام وهذه الصلوات بعضها أفضل من بعض فصلاة الفجر معروف أنها صلاة تقع في وقت يعني النوم فالذي يقوم بها ويؤديها لا شك أنه ذو عزيمة على أداء ما فرض الله عليه وصلاة العصر هي الصلاة الوسطى ولا شك أن تركهما والتفريط بهما سبب لدخول النار هذا الصحيح لكن التعليل به هو ليس بظاهر.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال2: أحسن الله إليكم يقول السائل: ما هو أفضل طريقة لعلاج الشبهات التي يثيرها الشيطان على العبد؟**

**الجواب:** التعوذ بالله والاعتصام به وترك الأسباب التي تثير هذه الشبهات الشيطان تارة يبتدئ الشبهات ويلقيها في قلب الإنسان بالوسوسة وتارة يكون الإنسان هو السبب في إثارة الشيطان للشبهة يعني هو السبب إما بمجالسة أهل الباطل ودعاة الضلال أو بمثل ما حدث في هذه الأعصار بمشاهدة بعض الأجهزة التي تدخل الإنسان إلى المواقع الخبيثة المشتملة على الإباحية أو الإلحاد وغيرهما فيكون الإنسان هو السبب في [...] الشيطان للشبهات فمن يفعل ذلك هو يعين الشيطان على نفسه.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال3: أحسن الله إليكم يقول السائل: هل ثبت حديث اقرؤوا على موتاكم يس؟**

**الجواب:** ذكره صاحب بلوغ المرام رحمه الله الظاهر أنه لا يخلو من مقال وأنا لا أدري عن درجة تحديده. [...] يا عبد الله

**طالب:** سم

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال4: أحسن الله إليكم يقول السائل: من يعمل في تعليم العلوم الشرعية كيف يخلص لله في عمله وهو يتقاضى راتبا على ذلك؟**

**الجواب:** يمكن أن يكون الراتب ليس هو المقصود وإن كان حاصل له لكن مقصودة الأول التقرب إلى الله والتبليغ عن الله ونفع عباد الله ويكون الراتب هذا يأخذه لأنه بحاجة إليه أو أنه يعطى إليه من غير اشتراط كما قال الفقهاء في الرزق من بيت المال أخذ الرزق من بيت المال على الأذان والإقامة قالوا يحرم أخذ الأجر على الأذان والإقامة لا رزق من بيت المال ولكن لا شك أنه يقع في نفوس كثير من الناس قصد هذا المرتب أو قصد الوظيفة بل قد تكون هي المقصودة عند بعض الناس لكن الطريق أن الإنسان ينبغي له أن يستحضر فضل الإخلاص والضرورة إلى ذلك في صلاح عمله ويجعل ما يحصل له من المال تابعا لا أصلا الله يصلح لنا ولكم النيات لا حول ولا قوة إلا بالله.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال5: أحسن الله إليكم يقول السائل: هل يجوز الدعاء بلفظ اللهم إني راض عنك فارض عني؟**

**الجواب:** لا هذا دعاء لا أصل له قل اللهم ارض عني قل اللهم ارض عني بس وكن راضيا عن الله كن راضيا عن الله وطالب لرضاه ولكن لا تقل ارض عني لأني راضا عنك سبحان الله عجائب الناس يبتدعون عبارات ويستحدثونها بالاستحسان.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال6: أحسن الله إليكم يقول السائل: ما الفرق بين العارية المضمونة والمؤداة؟**

**الجواب:** المضمونة لو تلفت فعلى المستعير ضمانها وأما المؤداة إذا كان العقد على أنها مؤداة فلو تلفت لم يلزم رد مثلها يعني يكون تارة يكون الواجب هو مجرد رد العارية إذا كانت باقية وتارة تكون مضمونة فلو تلفت ضمنها المستعير.

**طالب**: أحسن الله إليك: حديث أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه.

**الشيخ**: نعم.

**طالب**: ضعفه الألباني قال الحافظ رحمه الله فعله ابن القطان بالأطراب وبالوقف وبجهالة حال أبي عثمان وأبيه ونقل أبو بكر في العربي عن الدارقطني أنه قال هذا حديث ضعيف الإسناد مجهول المتن ولا يصح في الباب حديث وقال النووي في الأذكار إسناده ضعيف.

**الشيخ**: إذا الحديث ضعيف وإن الأكثر على تضعيفه والألباني أش قال فيه؟

**طالب**: قال ضعيف.

**الشيخ**: إذًا الحديث ضعيف.

**طالب**: الشيخ عبد العزيز ابن باز يضعفه أيضا.

**الشيخ**: نعم بعده.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال7: أحسن الله إليكم يقول السائل: ما حكم الخروج للخلاء منفردا والبعد عن الناس والبقاء لأيام كذلك؟**

**الجواب:** الأحوال تختلف إذا كان هناك يعني خطر في البعد والانفراد فلا يجوز {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ} [النساء:29] أما إذا كان المكان والأسباب مهيأة للسلامة فلا بأس فالأحوال تختلف تختلف باعتبار الأشخاص وتعتبر باعتبار المواضع التي يقصدها الإنسان ويقيم فيها تختلف فإذا يعني ظهرت قويت أسباب الخطر فلا يجوز البعد والانفراد وإذا يعني غلب على الضن وتهيأت أسباب العافية والسلامة فالحمد لله فلا حرج.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال8: أحسن الله إليكم يقول السائل: هل يصح أن العبارات لا ينظر لها إذا عُرف المقصود؟**

**الجواب:** في الجملة هذا الكلام ما يصلح بإطلاق نقول في الجملة نعم هذا يذكره أهل العلم في العقود في العقود كما كرره شيخ الإسلام ابن تيمية أن العقود ليس لها صيغ محدده شرعا بل الرجوع فيها إلى العرف وإلى المقصود.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال9: أحسن الله إليكم يقول السائل: هل بين التولي والموادة فرق في الحكم؟**

**الجواب:** هذا أمس طرح هذا السؤال وأجبت عليه الموادة والموالاة متلازمان قلت الله تعالى يقول {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ} [المائدة:51] فاتخاذ الكافر وليا هو متضمن لمودته ومودته مع كفره وعدم بغضه متضمن لتوليه وموالاته {لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ} [المجادلة:22] ما تجد مؤمن فمن يواد الكافر إلا المودة الطبيعية فمحبة الإنسان لوالده أو ولده أو زوجته المحبة الطبيعية هذه لا تقدح لا توجب التولي.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال10: أحسن الله إليكم يقول السائل: بعض الناس يتكلمون عن الله ويقولون إن الله قعد أو جالس يقول فهل يجوز مثل هذا الكلام؟**

**الجواب:** لا يقال الله تعالى مستو على عرشه وقعد فيها اختلاف بين أهل السنة هل يقال الله إن استواءه قعود.

**طالب**؟ أحسن الله إليك يا شيخ: هم يتكلمون إن الله قاعد يقول مثل ما تقول لفلان قاعد يقول كذا كذا.

**الشيخ**: أنت السائل؟

**طالب**: أنا السائل

**الشيخ**: أش يقول؟

**طالب**: جزاك الله خيرا يقولون الله قاعد يقول فيذكر ما قاله الله سبحانه وتعالى يعني مثل ما تقول باللهجة العامية الله قاعد يقول مثل ما تقول فلان قاعد يقول قاعد يقول كذا؟

**الشيخ**: لا الأولى ترك هذا اللفظ المشتبه قل الله يقول بس على طول قل الله يقول لا تقول قاعد يقول وقعد يفعل كذا عند أهل العرب إنها من أفعال الشروع يعني تكون كأنها من أفعال الشروع قعد يفعل كذا نقول قل يا فلان الله يقول كذا ما الداعي لإضافة قاعد يقول.

**طالب**: هل ننكر عليهم يا شيخ؟

**الشيخ**: أي ينكر عليهم يعلمون يعلمون.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال11: أحسن الله إليكم يقول السائل: ماذا يعني أكسابهم عندما قال البخاري رحمه الله حركاتهم وأصواتهم وأكسابهم؟**

**الجواب:** أكسابهم أعمالهم التي أكتسبوها أكسابهم جمع كسب وكسب الإنسان عمله.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال12: أحسن الله إليكم يقول السائل: هل يجوز رواية الحديث القدسي بالمعنى؟**

**الجواب:** قل فيما معناه يعني معناه كذا جاء حديث معناه كذا ولا تقول قال الله كذا وترويه بالمعنى لا تقل قال الله وتروية بالمعنى كما تقول جاء في الحديث النهي عن كذا أو نهى الله عن كذا لكن ما تقول قال الله كذا لو قلت قال الله تعالى لا بد أن تأتي باللفظ الوارد.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال13: أحسن الله إليكم يقول السائل: التصوير الفوتوغرافي لحاجة غير ملحة كأن يكون الشخص في عمل أو توثيق شيء منه منفعة هل يجوز مثل ذلك؟**

**الجواب:** الأحاديث الواردة في التصوير عامة فمن خص منها شيء وأخرج منها شيء فعليه الدليل فالواجب على المسلم الاحتراز عن التصوير كله التصوير باليد أو التصوير الذي يسمونه حبس الظل أو كما في هذه الآلات التصوير الفوتوغرافي على المسلم أن يتجنبه وللناس فيه تخليط وتخبيط أما ما تُلجئ إليه الضرورة فهذا فللضرورات أحكامها مثل التصوير في الهوية الحفيظة هذا مفروض على الإنسان لا بد له منه ليس له فيها اختيار.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال14: أحسن الله إليكم يقول السائل: هل تنقد صلاة الفذ إذا علم أنه سوف يأتي أحد يصف معه؟**

**الجواب:** تنعقد صلاته لكن إن جاء أحد وركع معه صح وإن بقي ولم يأت أحد وركع منفردا لم تصح.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال15: أحسن الله إليكم يقول السائل: هل ثبتت قصة تشكيك الشيطان لحمزة بن عبد المطلب بعد إسلامه؟**

**الجواب:** لا أعرف شيء عن هذه القصة ما سمعت بها.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال16: أحسن الله إليكم يقول السائل: هل المسح على الجوارب يكون على ظهر القدم أم سائر القدم؟**

**الجواب:** لا على ظهر القدم.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال17: أحسن الله إليكم يقول السائل: هل القيلولة سنة؟**

**الجواب:** القيلولة عادة وكان الصحابة يقيلون يقول [...] ما كنا نقيل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة فالقيلولة عادة وليست عبادة إلا من قصد بها غرضا شرعيا الاستعانة بها على أمر مشروع فتكون عبادة بالنية من حيث أنها وسيلة.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال18: أحسن الله إليكم يقول السائل: زميلي سرق نعلي مزاحا ثم ضاع منه ورفض أن يشتري غيره بدلا فهل لي أن أسرق نعله كما فعل معي؟**

**الجواب:** طالبه طالبه.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال19: أحسن الله إليكم يقول السائل: شخص لاحظ على أخية ظهور التفويت وكثرة النسيان وقد قرر الأطباء إصابته بمرض الزهايمر فأخذ هذا الشخص أخاه للمحكمة ليوقف عقارا مخفيا حالته الإدراكية على القاضي فهل يصح تصرفه؟**

**الجواب:** لا يصح تصرفه وهو بهذا التصرف خائن ومتلاعب ومعتدي.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال20: أحسن الله إليكم يقول السائل: ما حكم من يقرأ القرآن ولا يحسن نطق الحركات مع تساهله في التعلم؟**

**الجواب:** يؤجر على نيته إن شاء الله وينصح أنه يتعلم.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال21: أحسن الله إليكم يقول السائل: ما الواجب على من تولى مسؤولية موظفين غالبهم كفار؟**

**الجواب:** عليه أن يؤدي الأمانة فيلزم كل أحد بواجبه.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال22: أحسن الله إليكم يقول السائل: جاء في الحديث أن المحرم لا يخطب ولا يخطب له أفلا يكون دليلا على وهم ابن عباس في الحديث؟**

**الجواب:** يعني رأي ابن عباس يؤخذ حكمه من غير هذا الذي تقول مأخوذ من التصريح بأن الرسول تزوج ميمونة وهو حلال لا يؤخذ كما تزعم أن وهم ابن عباس مأخوذ من حديث المحرم لا يَنكح ولا يُنكح خطأ ابن عباس رضي الله عنهما مأخوذ من الواقع الذي حصل وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال23: أحسن الله إليكم يقول السائل: إذا وقع الإنسان في مشكلة وغلب على ضنه أنه لن يخرج من المشكلة إلا بسؤال الناس هل هذا يخالف الأولى؟**

**الجواب:** إذا كانت المشكلة ضرورة أما إذا كانت المشكلة ممكن التغلب عليها بدون سؤال الناس فالواجب على الإنسان أن يستغني.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال24: أحسن الله إليكم يقول السائل: من صلى سنة الفجر بملابس عليها نجاسة ناسيا وذكرها بعد الصلاة وأكمل صلاة الفجر هل يعيد الصلاة الواجبة؟**

**الجواب:** نعم يعيد ما دام أنه متى ذكر إن كان ذكر بعد السنة الراتبة قبل الفجر ثم صلى الفجر بعد ما ذكر النجاسة فصلاة الفجر لم تصح في حقه لأنه الراتبة صلاها وهو ناس للنجاسة وصلاة الفجر صلاها وهو ذاكر هذا مضمون كلامك أما إذا لم يذكر إلا بعد صلاة الفجر فصلاته كلها صحيحة.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال25: أحسن الله إليكم يقول السائل: ما معنى القوة والضعف في حديث النبي صلى الله عليه وسلم (المؤمنُ القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى اللهِ من المؤمنِ الضعيف)؟**

**الجواب:** القوى التي ينتفع بها في فعل ما يحب الله والضعيف يفوته كثير من الفضل بسبب ضعفه أما القوى البدنية قوة الأعضاء وقوة الحركة التي لا يستعان بها على خير لا توجب محبة لا توجب محبة.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال26: أحسن الله إليكم يقول السائل: قوله تعالى {لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ} الآية [الحجر:88] هل هو في الزينة المحرمة فقط؟**

**الجواب:** لا زينة الحياة الدنيا زهرة الدنيا من الأموال والقصور والمراكب وما إلى ذلك.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال27: أحسن الله إليكم يقول السائل: بعض الناس يعيش في قرية لا صرافة فيها فيذهب إلى البقالة مثلا ويطلب من العامل المبلغ الذي يريده فيعطيه نقدا ويسحب هذا المبلغ من الشبكة ومعه قيمة الضريبة فمثلا إذا أراد مئة ريال سحب العامل من الشبكة مئة وخمس عشرة ريال وأعطاه مئة نقدا فهل تجوز هذه العملية؟**

**الجواب:** تجوز أعد السؤال.

**السؤال**: **يقول بعض الناس لا توجد عنده في قريته صرافة فإذا أراد مئة ريال مثلا سحب العامل من الشبكة مئة وخمسة عشر وأعطاه مئة ريال؟**

**الجواب**: خلاص أخذ من رصيد الراغب في المئة مئة وخمسة عشر وأعطاه بعضها.

**طالب**: أحسن الله إليكم الزيادة ما فيها إشكال.

**الجواب**: الزيادة هذه منين مفروضة.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**السؤال28: أحسن الله إليكم يقول السائل عبر الشبكة: عندنا في بلادنا تكثر الخدم في المنزل إذا طلبت الزوجة خادمة للمنزل هل يلزم الزوج أن يأتي بها؟**

**الجواب:** بحسب العرف الذي عندكم إن كان الأصل أن الزوجة هي التي تقوم في الخدمة فليس لها أن تطلب ولا يجلب لها خادمة وإذا كان العرف إن مثل هذه المرأة لا بد لها من الخادمة فيلزم فالمعول على العرف.

**القارئ:** انتهى.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ